

146567 - حكم الصلاة بالإيماء بسبب الصداع

السؤال

يصاب رأسي بصداع أحياناً فلا أستطيع أن أصلي إلا صلاة بالإيماء ، فلا أسجد بسبب هذا الصداع الذي لا أستطيع السجود معه ، فما الحكم جزاكم الله عني خير الجزاء؟

الإجابة المفصلة

“اللَّهُ سُبْحَانَهُ يَقُولُ : (فَاتَّقُوا

اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ) التغابن/16 ، ويقول عز وجل : (لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ

نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا) البقرة/286 ، فمن أصيب برأسه بمرض يشق عليه معه السجود

في الأرض ويضره لا حرج عليه أن يومئ إيماء ، ويكون إيماءه في السجود أخفض من الركوع

، فلا حرج عليه أن يركع ويسجد بالإيماء ، ولكن سجوده يكون أخفض من الركوع إذا كان

يشق عليه السجود على الأرض لمرض في رأسه أو غير ذلك من الأمراض التي تمنع السجود”

انتهى .

سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله

“فتاوى نور على الدرب” (2/1013) .